

تاج العروس من جواهر القاموس

ويُرْوَى : بَلَّوْهُ مَا تَذَكَّرَ . وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ : بَلَّوْهُ بُلَّعَ : بِطَّيْنٍ مِنْ قُضَاعَةٍ .
وَبُلَّعَ كَصُرَدٍ وَهَمْزَةً وَمِنْ بَدْرِ وَجَوْهَرٍ هُوَ الرَّجُلُ الْأَكُولُ الْأَخِيرُ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .
وَالْمَبْلُوعُ كَمَقْعَدٍ : مَجْرَى الطَّعَامِ وَمَوْضِعُ الْإِبْتِلَاعِ مِنَ الْحَلْقِ وَكَذَلِكَ الْبُلَّعُ وَالْبُلَّعُومُ قَالَ رُوَيْبَةُ :
" مَا مَلَأْتُوا أَشْدَاقَهُ وَالْمَبْلُوعَا وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الْبُلَّعُ لُجُجٌ بِالضَّمِّ : طَائِرٌ مَائِيٌّ طَوِيلُ الْعُنُقِ وَكَأَنَّ نَهْرَهُ مِنَ الْبُلَّعِ .
وَفِي الْأَسَاسِ : مِنَ الْمَجَازِ : قَدْرٌ بَلَّوْعٌ كَصَيُورٍ : وَاسِعَةٌ تَبْلُغُ مَا يُبْلَغُ فِيهَا .
وَالْبَلَّوْعَةُ فِي لُغَةِ الْبَصْرَةِ وَالْبَلَّاعَةُ فِي لُغَةِ مِصْرَ وَالْبَلَّوْعَةُ مُشَدَّدَتَيْنِ وَكَذَلِكَ الْبُلَّاعَةُ كَجُمِّيَّةٍ فِي لُغَةِ مِصْرَ أَيْضًا :
بَيْتٌ تَحْفَرُ فِي وَسَطِ الدَّارِ ضَيْقُ الرَّأْسِ يَجْرِي فِيهَا مَاءُ الْمَطَرِ وَنَحْوُهُ . وَفِي الصَّحَاحِ : ثَقْبٌ فِي وَسَطِ الدَّارِ . ج : بَوَالِيعٌ وَبَلَالِيعٌ نَقَلَتْهُمَا الصَّاعِقَانِيٌّ وَقَدْ تَصَرَّ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى الْأَخِيرِ . وَبَلَّعَاءُ بَنُ قَيْسِ الْكِنْدَانِيِّ : مِنْ رَجَالَاتِ الْعَرَبِ مَشْهُورٌ .
وَبَلَّعَاءُ : ثَلَاثَةٌ أَفْرَاسٍ مِنْهَا : فَرَسٌ لِعَبْدِ بْنِ الْحَارِثِ أَبِي مُلَيْلٍ الْيَرُبُوعِيِّ وَأُخْرَى لِلْأَسْوَدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ ثَعْلَابَةَ وَأُخْرَى كَانَتْ لِبَنِي سَدُوسٍ . وَيُقَالُ : أَبْلَعْتُهُ الشَّيْءَ أَي مَكَّنْتُهُ مِنْ بَلَّعِهِ . وَيُقَالُ : أَبْلَعْتَنِي رَيْفِي أَي أَمَهَلْتَنِي مَقْدَارَ مَا أَبْلَعْتُهُ أَي الرَّيْفِ .
وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الْمَبْلُوعَةُ كَمُكْرَمَةٍ : الرَّكِيَّةُ الْمَطْوِيَّةُ مِنَ الْقَعْرِ إِلَى الشَّفَةِ كَمَا فِي الْعِيَابِ وَفِي التَّكْمِلَةِ : إِلَى الشَّفِيرِ .
وَبَلَّعَ الشَّيْبُ فِيهِ أَي فِي رَأْسِهِ تَبْلِيعًا : بَدَا وَفِي الْأَسَاسِ :
ارْتَفَعَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : كَثُرَ وَقِيلَ : طَهَرَ أَوْ لَّا فَأَمَّا قَوْلُ حَسَّانَ :
" لَمَّا رَأَتْ نِي أُمُّ عَمْرٍو صَدْفَتُ .

" قَدَّ بِبَلَّعَتْ بِي ذُرْأَةُ فَأَلْحَفَتْ فَإِزَّمَا عَدَّاهُ بِقَوْلِهِ بِي لِأَنَّهُ
 فِي مَعْنَى : قَدْ أَلَمَّتْ . أَوْ أَرَادَ فِيَّ فَوَضَعَ بِي مَكَانَهَا لِلْوَزْنِ حِينَ
 لَمْ يَسْتَقِمْ لَهُ أَنْ يَقُولَ فِيَّ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : تَبْلَعُ الشَّيْءَ
 تَبْلُغًا : جَرَعَهُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَفِي الْمَثَلِ : لَا يَصْلُحُ رَفِيقًا مَنْ
 لَمْ يَبْتَلِعْ رَيْفًا . وَابْتُلَاعَةُ مِنَ الشَّرَابِ بِالضَّمِّ كَالْجُرْعَةِ .
 وَابْتُلَاعُهُ كَصَبُورٍ : الشَّرَابُ وَاسْمٌ لِدَوَائِهِ يُبْلَعُ . وَبَلَعُ الطَّعَامِ
 وَابْتُلَاعُهُ : لَمْ يَمَضْغُهُ وَأَبْلَعَهُ غَيْرُهُ .
 وَرَجُلٌ بَلَعُ بِالْفَتْحِ كَأَنَّهُ يُبْلَعُ الْكَلَامَ نَقْلًا لِبَلْعِ اللَّيْثِ وَأَنَّ شِدَّ
 قَوْلَ الْعَجَّاجِ : .

" بَلَعُ إِذَا اسْتَنْطَقْتَهُ صَمُوتٌ قَالَ الصَّاعِقَانِي : قَوْلُ اللَّيْثِ : قَالَ
 الْعَجَّاجُ سَهُوٌ وَالرَّجَزُ لِرُفُوبَةٍ . وَالرُّوَايَةُ : بَلَعُ بِالْغَيْنِ
 الْمُعْجَمَةِ أَيُّ أَنَا بَلِيعُ إِذَا اسْتَنْطَقْتَنِي وَصَمُوتٌ إِذَا لَمْ أُسْتَنْطَقْ .

وَتَبْلَعُ فِيهِ الشَّيْبُ : طَهَرَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَالمُتَبَلِّغُ : فَرَسٌ
 مَزِيدُ الْحَارِثِيِّ هُنَا نَقْلًا مِنْ ابْنِ بَرِّيِّ وَسَيَأْتِي لِلْمُصَنِّفِ فِي تَلْعِ .
 وَقَالَ الْفَرَّاءُ : امْرَأَةٌ بُلَاعَةٌ كَهْمَزَةٍ : تَبْلَعُ كُلَّ شَيْءٍ .
 وَمِنْ شَتَمَ أَهْلَ الشَّامِ : يَا بَلَّاعَ الْيَرِّ وَهُوَ مُسْتَهْجَنٌ .
 وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ مَحَاسِنِ بْنِ الْبَلَّاعِ رَوَى عَنْ أَبِي
 الْمُظَفَّرِ بْنِ الشَّيْبَلِيِّ وَغَيْرِهِ ذَكَرَهُ ابْنُ نُقْطَةَ . وَالشَّامِيُّ مُحَمَّدُ
 بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ عَلِيٍّ الْأَسَدِيِّ الْمَعْرُوفُ بِالْبَلَّاعِ أَحَدٌ مَنْ أَخَذَ عَنْ
 سَيِّدِي عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ وَلَهُ بِالْحِذْيَةِ مِنْ أَرْضِ الْيَمَنِ مَقَامٌ
 مَشْهُورٌ وَقَدْ زُرْتُهُ .
 وَبَالِغُ بْنُ قَيْسِ الشَّادِيَّ : جَاهِلِيٌّ وَفِيهِ يَقُولُ رَبِيعَةُ بْنُ أَمِيَّةِ
 الدَّيْلِيِّ : .

وَأَفْلَاتَ بِالِغِ مِنْهَا وَخَلَّي ... حَلَالَةٌ وَقَدَّ بَدَّتِ الْمَعَارِي